

شرح معاني الآثار

4956 - حدثنا محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ومحمد بن خزيمة بن راشد البصري وعلي بن عبد الرحمن بن المغيرة الكوفي رحمة الله عليهم قالوا حدثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس Bهما قال Y كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس فأربعة منها لمن قاتل عليها وخمس واحد يقسم على أربعة فربع لله ولرسوله ولذي القربى يعني قرابة النبي A فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبي A ولم يأخذ النبي A من الخمس شيئاً والربع الثاني لليتامى والربع الثالث للمساكين والربع الرابع لابن السبيل وهو الصيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين وذهب قوم إلى أن معنى قول الله D فأنت خمس مفتاح كلام وأن قوله وللرسول يجب به لرسول الله سهم وكذلك ما أضافه إلى من ذكره في آية خمس الغنائم جميعاً ورووا ذلك عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب Bهم